الرؤية الشرعية

عند فقهاء الإمامية

www.ketab.ir

محاضرات

الأستاذ السيد مصطفى حسينيان

تحقيق

مؤسسة الثاقب للدراسات الإسلامية

الرؤية الشرعية عند فقهاء الامامية

المولف: السيد مصطفى حسينيان
الناشر: نجم الهدى للطباعة والنشر
مصمم الغلاف: محمد جواد كمالى
الطبعة: الأول، ١٤٤٥ق، ١٤٠٢ش/ الكميه: ٢٠٠ نسخه
السعر: ٩٨٠،٠٠٠ ريالا/ رقم الايداع الدولى: ١-٥-٩٧٤٠٦-٦٢٢-٩٧٨
جميع حقوق الطبع محفوظة
قم، نجم الهدى: ٠٩٩٢٠٠٩٣٦٨٨٣+

مركز التوزيع:
مؤسسة الثاقب، قم، شارع صفائية، فرع ٢٨، فرع ١٢، رقم البناية ١٠
التليفون: ٠٩٨٢٥٣٧٧٤٣٧٨٧+، ٠٩٨٩١٢٨٧٩٠٥٠٩+
www.alsaqeb.com
www.najmolhoda.com

حسينيان، مصطفى، ١٣٤٥.
الرؤية الشرعية عند فقهاء الامامية/ محاضرات السيد مصطفى حسينيان؛
تحقيق موسسه الثاقب لدراسات الاسلامية.
قم: نجم الهدى، ١٤٠٢ش/ ١٩٦ ص/ ١-٥-٩٧٤٠٦-٦٢٢-٩٧٨
هلال ماه -- رويت (فقه)/ (Islamic law) Visibility -- New moon)
BP١٨٨/١٣ ٢٩٧/٣٥٤ ٩٣٦٥٨٣٥

www.ketab.ir

كلمة المؤسسة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف خلقه محمد وآله الطاهرين.

إنّ الحضور الواسع والتهافت المتزايد على فقه أهل البيت عليهم السلام من الإطار العام والخاص من عالمنا الإسلامي قد دفع هذا الفقه إلى الاجتهاد الفاخر لخوض مساحة جديدة مع الاحتفاظ بمبانيه ومناهجه التقليدية.

لقد استطاع فقه الإمامية بمعونة أصوله العلمية الدقيقة أن يفتح في القرون الأخيرة أمام أهل التحقيق والنظر في النطاق الحوزوي والجامعي آفاقاً جديدة من المعارف النظرية والعملية، وهذه القدرة الفذة للفقه والأصول المنتميين إلى مدرسة أهل البيت عليهم السلام صارت سبباً لبقاء الدور المؤثر والفعال لهذا التراث العميق في العصور الراهنة.

www.ketab.ir

وإنّ كثرة الموضوعات المتنوعة والجديدة، في المجالات العالمية من العلمية والعملية، تدل على ضرورة نزول الفقه الجعفري إلى ميادين البحث العلمي، على المستوى النظري والعملي، في شتى مجالات حياة الإنسان المعاصر.

ومن جملة هذه الموضوعات (وحدة الآفاق وتعددها في الشريعة الإسلامية)، حيث وقع موضوعاً لمجموعة من الأحكام الشرعية من الواجبات، والمحرمات، والمستحبات، والمكروهات.

وبما أنّ علم الفلك والنجوم تطور تطوراً كثيراً في القرن الأخير، وتسلّح

بسلاح متّقن ودقيق، حيث استطاع من تحديد الحركات الفلكية، والأنظمة النجومية، على مستوى الثواني فضلاً عن الدقائق والأيام والشهور والسنين، فقد كثر السؤال عن ثبوت الهلال الشرعي، وموقف الفقهاء من النظريات الفلكية في ترقّب رؤيته في أول الشهر القمري، مع أنّ اختلاف الفقهاء في ثبوت الهلال الشرعي لا زال مع هذا العلم الفلكي المتقدّم باقياً.

وقد أخذت هذه المسألة ملابسات أخرى في أوساط الحوزات العلمية، فضلاً عن أوساط عموم الناس، فصارت محطَّ الأنظار من الخواص والعوام، وكثر فيها السؤال، بل طُرحت فيها شبهات قد تمسُّ العقيدة الإسلامية في بعض الأحيان.

ومن هذا المنطلق استجاب سماحة الأستاذ المحقق العلامة السيد مصطفى الحسينيان ﷾ لطلب جمع من الأفاضل الكرام في أن يبحث عن موضوع (وحدة الآفاق وتعددها)، وكان حصيلة البحث في ما يراه القارئ في هذا الكتاب.

www.ketab.ir

وفي الختام نشكر جميع الإخوان الأفاضل عمَّا بذلوه من الجهد والسهر في إخراج هذا البحث العلمي إلى نور الطبع، وبالأخص الشيخ كاظم المحمداوي الذي اجتهد في تقرير البحث.

وفقهم الله جميعًا للعلم النافع والعمل الصالح و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صلِّ على محمد وآل محمد وعجِّل فرجهم بقائمهم المهدي عليه السلام والعن أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

أمّا بعد:

يقع البحث في مسألة: (تعدد الآفاق ووحدة الآفاق) في رؤية الهلال، التي أصبحت من المسائل المهمة في العصر الحاضر، وكثر فيها السؤال والجواب، فوقع فيها اختلاف الآراء، وأحياناً تخرج عن كونها مسألة فقهية، ويكون لها طابع أخلاقي إجتماعي، وحيناً آخر يكون لها بعد سياسي، كما نقرأ في التأريخ أنّ هنالك شبهات وتساؤلات حول هذا الموضوع كما في عصرنا، وقد تمسُّ بعض العقائد المسلَّمة عندنا، أو تمسُّ بعض المقدَّسات التي تكون مفروضة عندنا؛ لذلك تحتاج هذه المسألة إلى بحث من عدَّة جهات، وليس من جهة واحدة.

ومن خلال الجهات التي نبحثها سنجيب تدريجياً عن بعض الشبهات، وعن الأسئلة المطروحة حول هذا الموضوع.

ولتحقيق أهمية المسألة كنت أطالع في الأيام الماضية في مطلع شهر رمضان، ولاحظت أنّه إذا كنّا نريد أن نوسِّع هذه المسألة، فلا يكفينا شهر رمضان واحد، بل ولا اثنين، ولعلَّه نحتاج إلى ثلاثة أو أربعة أشهر رمضانية، حتى نستوعب المسألة بشكلها الكامل، ونجيب على كلّ الشبهات المطروحة حولها.

www.ketab.ir

ولكن بما أنّ الميسور لا يسقط بالمعسور، واستجابةً لطلب جمعٍ من الإخوة الأفاضل اكتفيت بالميسور.

ونستمد العون من الله العزيز، وهو ولي التوفيق.

www.ketab.ir

إنّ رؤية الهلال لها ثلاث خصائص توفِّر لها أهمية بالغة في الشريعة الإسلامية.

الخصيصة الأولى: أنها وقعت موضوعاً للأحكام

إنّ قضية رؤية الهلال وقعت موضوعاً لجملة من الأحكام الشرعية الإلزامية وغير الإلزامية.

وعلى سبيل المثال: رؤية الهلال موضوع لشروع شهر رمضان لوجوب الصوم، ورؤية الهلال في شهر شوال موضوع لحرمة الصوم، ورؤية الهلال موضوع لمعظم المستحبات؛ لأنّ المستحبات مقيَّدة بأزمنة من الشهور القمرية، كالنصف من شعبان[1]، وكالنصف من شهر رجب[2]، والمبعث في شهر رجب[3]، وكذا يوم يوم الغدير، ومناسك الحج الجامعة بين الواجب والمستحب، هذه من أعظم الإحكام الشرعية التي تكون معلَّقة على رؤية الهلال.

ومن تشعّبات هذه المسألة مسألة (تعدد الأفق ووحدته)؛ لذلك لا يمكن للفقيه أن يستغني عن هذه المسألة، ويهمل مراعاتها، فلا بدَّ أن يكون له موقف فقهي فيها،

www.ketab.ir

(١) من الليالي العظيمة عندنا وعند المسلمين وقد وردت روايات كثيرة بفضل هذه الليلة المباركة، وفيها مولود الإمام المهدي عجل الله فرجه سنة (٢٥٥) هجرية في سامراء.

(٢) وهي ليلة عظيمة عند الله، فقد جاء بالأثر المروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله (وَجَدْنَا ذَلِكَ مَرْوِيّاً عَنِ النَّبِيِّ ص بِهَا هَذَا لَفْظُهُ وَ مَقَالُهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِذَا كَانَ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ رَجَبٍ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى خُزَّانَ دِيوَانِ الْخَلَائِقِ وَ كَتَبَةَ أَعْمَالِهِمْ فَيَقُولُ لَهُمُ انْظُرُوا فِي دِيوَانِ عِبَادِي وَ كُلِّ سَيِّئَةٍ وَجَدْتُمُوهَا فَامْحُوهَا وَ بَدِّلُوهَا حَسَنَاتٍ) إقبال الأعمال: ج٢، ص٢٣٢، الباب الثامن، فصل(٥٥) فيما نذكره في ليلة النصف من رجب.

(٣) وهي ليلة السابع والعشرون من رجب، وتسمى ليلة المبعث الذي بعث النبي صلى الله عليه وآله المصطفى بالنبوة قبل الهجرة النبوية المباركة.

خصوصاً في إثباتها، ومن أهم أبعادها نظرية وحدة الأفق أو تعدده، وما يلابسها من لوازم شرعية، وعرفية، ونحو ذلك.

الخصيصة الثانية: وقوعها في الإرادة الإلهية

ويظهر من صفحات التأريخ أنّ رؤية الهلال وقعت في الإرادة الإلهية كأسلوب من أساليب العقوبة والعذاب، وأنّ الله تعالى عاقب بعض الأمم السالفة لمعصية كبيرة ارتكبوها بإخفاء الهلال، وسلب منهم توفيق الرؤية، وقد عاقب بعض أمة نبينا محمد صلى الله عليه وآله بقتلهم سبطه عليه السلام، ويدلّنا على هذا بعض الروايات المروية عن أئمة أهل البيت عليهم السلام.

الرواية الأولى: حديث الرانبي

منها: ما رواها الشيخ الكليني رحمه الله عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنِ السَّيارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام قَالَ: «قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مَا تَقُولُ فِي الصَّوْمِ، فَإِنَّهُ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُمْ لَا يُوَفَّقُونَ لِصَوْمٍ؟ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَةُ الْمَلَكِ فِيهِمْ. قَالَ: فَقُلْتُ: وَكَيْفَ ذلِكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ لَمَّا قَتَلُوا الْحُسَيْنَ ـ صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِ ـ أَمَرَ الله ـ تَبَارَكَ وتَعَالى ـ مَلَكاً يُنَادِي: أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ الظَّالِمَةُ، الْقَاتِلَةُ عِتْرَةَ نَبِيِّهَا، لَا وَفَّقَكُمُ الله لِصَوْمٍ ولَا لِفِطْرٍ»[1].

ومِمَّا يشهد على صدق ذلك، ما نراه عند كثير من علماء المسلمين في عصرنا من عدم الاهتمام بالاستهلال، والاعتماد على بعض النظريات الفلكية، والركون إلى

(١) الكافي: ج٤، ص ١٦٩، كتاب الصوم، باب النوادر، ح١.

www.ketab.ir

أقوال من يزعم الإحاطة بعلم الفلك؛ ولذلك ينبئون بالعيد قبل الاستهلال بأيام، وكذلك بأول شهر رمضان.

وبالجملة: مسألة رؤية الهلال مهمَّة جداً، فإنّ الله تبارك وتعالى سلب التوفيق من معظم المسلمين، وهم المخالفين لأهل البيت عليهم السلام؛ لأجل هذه المعصية الكبيرة التي ارتكبوها من قتل الإمام الحسين عليه السلام، ومن كبر الفعل وعِظم خطره، نفهم حجم الجزاء وأثره، وفق مبدأ التناسب بين العقوبة والفعل.

مناقشة الرواية سنداً

قد يناقش في سندها من جهة وقوع السياري في طريقها، وقد رُمي بالغلو عند رجال الحديث، كما هو معروف في كتب الرجال[1].

ولكن هذا لا يدل على أنّه ضعيف؛ لأنّ الرمي بالغلو كان شيئاً متعارفاً وشائعاً عند القمِّيين، ولا يقدح مجرَّده في وثاقة الراوي.

وكما أنّه قد وقع في سند ها محمد بن إسماعيل الرازي، وهو مجهول عند الرجاليين.

تصحيح سند الرواية

إذا قلنا بأنّ رواية أجلاء الأصحاب من أمارات التوثيق - كما يعتقد جملة من أصحاب التراجم والفقهاء - فقد روى عنه محمد بن يحيى العطار، وأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، وعبد الله بن جعفر الحميري، وغيرهم من الأجلاء فتكون

(١) رجال النجاشي: ص٨٠، رقم الترجمة:١٩٢.

www.ketab.ir

الرواية معتبرة. وعلى أقل تقدير حسنة.

ولكن رواية الأجلاء ليست دليلاً على التوثيق، إلا إذا اجتمعت قرائن على توثيقه، وهي مفقودة، بل عليه التصريح بالضعف في كلمات بعض الرجاليين.

فضلاً عن وقوع محمد بن إسماعيل الرازي في سندها، وهو مجهول تماماً فالرواية ضعيفة سنداً

الرواية الثانية: حديث رزين

رواها الشيخ الكليني رحمه الله: عن علي بن محمد، عمَّن ذكره، عن محمد بن سليمان، عن عبد الله بن لطيف التفليسي، عن رزين، قال أبو عبد الله عليه السلام: «لَمَّا ضُرِبَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام بِالسَّيْفِ فَسَقَطَ رَأْسُهُ ثُمَّ انْتُدِرَ لِيُقْطَعَ رَأْسُهُ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بُطْنَانِ الْعَرْشِ أَلَا أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ الْمُتَحَيِّرَةُ الضَّالَّةُ بَعْدَ نَبِيِّهَا لَا وَفَّقَكُمُ اللهُ لِأَضْحًى وَلَا لِفِطْرٍ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام فَلَا جَرَمَ وَاللهِ مَا وُفِّقُوا وَلَا يُوَفَّقُونَ حَتَّى يَثْأَرَ ثَائِرُ الْحُسَيْنِ عليه السلام»[1].

وهي ضعيفة سنداً لإرسالها، وجهالة التفليسي، فتكون مؤيدة للرواية الأولى، بناءً على حجيتها.

كلام السيد ابن طاووس رحمه الله

قال السيد ابن طاووس رحمه الله بعد هذه الرواية: «أخبركم بعلامات الساعة، وهي علامات من جملتها يكثر الذهب، وتشحّ الأنفس، وتعقم الأرحام، وتقطع الأهلة عن كثير من الناس، فهذا ممَّا يقتضي أنّ الهلال قد يستتر عقوبة من الله عزوجل، فيكون

(١) الكافي: ج ٤، ص ١٧٠، كتاب الصوم، باب النوادر، ح ٣.

الظاهر من الهلال على اليقين بدلالة من رب العالمين، قد تشرَّف بما يعجز عنه شكر الشاكرين، والحمد لله الذي جعلنا بذلك عارفين»[1].

فقد أشار ﷺ إلى أنّ المخالفين لا ينتفعون برؤية الهلال، فيُحرمون من كثيرٍ من الواجبات والمستحبات، والألطاف الإلهية المستتبعة لذلك.

والحمد لله نحن موفقون لذلك؛ ولهذا جعل ذلك يعجز عنه شكر الشاكر، وقوله: «والحمد لله الذي جعلنا بذلك عارفين» إشارة إلى إتّباعنا لمدرسة أهل البيت عليهم السلام، وما ورد في رؤية الهلال، فإنّها نوَّرت لنا الطريق لمعرفة الهلال، والتوفيق لإتيان الواجبات والمستحبات.

www.ketab.ir

الخصيصة الثالثة: قدامة الرؤيا وعدم حداثتها

الذي يدل على أهمية رؤية الهلال أنها وقعت في زمن أمير المؤمنين عليه السلام، وكانت موضع إبتلاء عموم المسلمين، فقد روى الشيخ الطوسي ﷺ باسناده عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِالله بْنِ سِنَانٍ، عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ حَمَّادُ بْنُ عِيسَى اِسْمَهُ قَالَ: «صَامَ عَلِيٌّ عليه السلام بِالْكُوفَةِ ثَمَانِيَةً وَعِشْرِينَ يَوْماً شَهْرَ رَمَضَانَ، فَرَأَوُا اَلْهِلاَلَ،فَأَمَرَ مُنَادِياً أَنْ يُنَادِيَ اقْضُوا يَوْماً فَإِنَّ اَلشَّهْرَ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْماً»[2].

ومن هنا يمكن الإجابة عن شبهتين:

---

(١) إقبال الاعمال: ج ١، ص٣٦، الباب(٢) فيما نذكره من الرواية بأنّ أول السنة شهر رمضان واختلاف القول في الكمال والنقصان.

(٢) تهذيب الأحكام: ج٤، ص١٥٨، كتاب الصوم- باب علامة أول الشهر وآخره ودليل دخوله، ح٤٤٤.

الشبهة الأولى: حداثة الخلاف في أول الشهر بين المسلمين

وذلك بالقول: إنّ هذا الخلاف مستحدث، حيث كان موقف علمائنا في قديم الزمان موحَّداً، وهذا قد يدل على تغيير المنهج الاجتهادي عند المتأخرين، أو ضعف المشوار الفقهي عند القدماء.

الإجابة عن الشبهة

ويمكن الإجابة عن هذه الشبهة بما حاصله: أنّ هذا الخلاف كان موجوداً في عصر المعصومين عليهم السلام كما وقع في عصر خلافة أمير المؤمنين عليه السلام، فهو ليس بحادث جديد حتى يرد الإشكال.

وإليك بعض الشواهد عليه:

الشاهد الأول: الصوم والعيد

روى الشيخ الصدوق رحمه الله بطريق صحيح في الفقيه عن عيسى بن أبي منصور أنّه قال: «كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام فِي الْيَوْمِ الَّذِي يَشُكُّ فِيهِ النَّاسُ، فَقَالَ يَا غُلَامُ اذْهَبْ فَانْظُرْ أَ صَامَ الْأَمِيرُ أَمْ لَا، فَذَهَبَ ثُمَّ عَادَ، فَقَالَ لَا، فَدَعَا بِالْغَدَاءِ فَتَغَدَّيْنَا مَعَهُ»[1].

فإنّها صريحة في التقيَّة الخوفية، والخلاف بين مذهب الحق، ومذهب السلطان في يوم العيد كان قائماً منذ عهد المعصومين عليهم السلام.

الشاهد الثاني: مناسك الحج

قد وردت روايات مستفيضة في مناسك الحج والأمر بالمداراة، والمتابعة مع

(١) من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص١٢٧، كتاب الصوم، باب صوم يوم الشك، ح١٩٢٦.

www.ketab.ir

المخالفين في اختلاف رؤية الهلال، فهذا الموضوع كان قديماً في تأريخ الإسلام، وليس أمراً حادثاً كما قيل.

وقد روى الشيخ الطوسي رحمه الله عَنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّا شَكَكْنَا سَنَةً فِي عَامٍ مِنْ تِلْكَ الْأَعْوَامِ فِي الْأَضْحَى، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَكَانَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يُضَحِّي، فَقَالَ: الْفِطْرُ يَوْمُ يُفْطِرُ النَّاسُ، وَالْأَضْحَى يَوْمُ يُضَحِّي النَّاسُ، وَالصَّوْمُ يَوْمُ يَصُومُ النَّاس»[1].

الشاهد الثالث: فعل أمير المؤمنين عليه السلام

وقد تقدَّمت رواية حماد بن عيسى في صيامه في الكوفة، وإن كانت ضعيفة سنداً بالإرسال، إلّا أنّها تصلح للتأييد مع سائر الأخبار والشواهد التاريخية، وموقف خلفاء بني العباس، بحيث تورث الاطمئنان بقدم الخلاف في رؤية الهلال عند المسلمين.

الشبهة الثانية: عدم مطابقة عمل الإمام عليه السلام مع الواقع

إنّ أمير المؤمنين عليه السلام يعلم بالغيب، ومعصوم من الخطأ، فكيف صام وحكم في خلافته بصيام ثمانية وعشرين يوماً، ثم تبيَّن أنّ شهر رمضان كان تسعة وعشرون يوماً؟

دفع الشبهة

يمكن الإجابة عنها بوجهين:

(١) تهذيب الأحكام: ج ٤، ص ٣١٧، كتاب الصيام، باب الزيادات، ح٩٦٦.

www.ketab.ir

الوجه الأول: أنّ الإمام عليه السلام لم يكن مأموراً بالواقع، ثمّ بيانه للناس؛ لأنّ المصلحة تقتضي عمل الناس وسيرهم وفق نهج الأحكام الظاهرية؛ ضرورة أنّ التكليف بالواقع في رؤية الهلال يؤدي إلى الحرج والعسر.

مضافاً إلى أنّ بقاء الشريعة الإسلامية بعد أمير المؤمنين عليه السلام كان ينبغي أن يكون على حجية الأحكام الظاهرية؛ لأنّ التكليف بالأحكام الواقعية وبالتأكيد على تعيين بعض الموضوعات، ومتعلقات الأحكام واقعاً، قد يرتقي إلى عجزهم، أو إحراجهم الشديد، خصوصاً مع غيبة الإمام عجل الله تعالى فرجه الشريف.

الوجه الثاني: مصلحة التسهيل من المصالح التى أُخذت بعين الاعتبار في تأسيس الأحكام الشرعية، فكان موقف أمير المؤمنين عليه السلام مبنيّاً عليها، وأنّ وجوب الصوم مشروع على التسهيل.

www.ketab.ir

مواضع الخلاف بين الفقهاء حول رؤية الهلال

إنّ الخلاف الذي وقع بين الفقهاء حول رؤية الهلال، من عصر القدماء ونهاية عصر الغيبة الصغرى إلى يومنا هذا، يدور في سبعة مواضع.

الموضع الأول: الرؤية العددية

فقد وقع فيه الخلاف في القرن الرابع والخامس الهجري عند القدماء، حيث اختلف القدماء حول رؤية الهلال في أنّ الرؤية عددية، أو أنّها بصرية فحسب.

والمقصود من الرؤية العددية: أنّ شهر رمضان لا يتم إلا بثلاثين يوماً، ولذلك سواء رُئي الهلال أم لم يرى، فلا بدَّ لكل رمضان من ثلاثين يوماً، وإذا نقص من

أوله يوم أضيف إلى أخره، وإن نقصه أضيف إلى أوله، وهكذا.

وقد ذهب إلى هذا الرأي من القدماء المفيدﷺ، حتى أنّه كتب في ذلك رسالة سنة (٣٦٣) هجرية وسمّاها «لمح البرهان في عدم نقص رمضان»[١]، ومع الأسف الشديد أنّ هذه الرسالة لم تقع بأيدينا، وقد عدل عن هذا الموقف بعد فترة، وكتب رسالة وأسماها «مصباح النور في علامات أوائل الشهور»[٢].

ومعظم القدماء عارضوا هذا الرأي، وقد ذهب الشيخ المفيدﷺ إلى هذ الرأي إلى آخر حياته العلمية.

وقد أندرس هذا القول، وقام الإجماع بين المتأخرين إلى المعاصرين على أنّ شهر رمضان قد يكون تسعة وعشرين يوماً، وقد يكون ثلاثين يوماً.

www.ketab.ir

الموضع الثاني: ولادة الهلال يوم الثلاثين قبل الزوال

وقع فيه الخلاف عند القدماء، وبعض المتأخرين بأنه إذا رُئي الهلال يوم الثلاثين قبل زوال الشمس، فهل تكون هذه الرؤية حجة، فيتبدل يوم الثلاثين إلى يوم العيد أو لا.

وقد تمكنت الأجهزة الفلكية المتطورة في زماننا لكشف ولادة الهلال يوم الثلاثين قبل الزوال.

وهناك مواقع متوفرة على شبكة الأنترنيت تحدِّد ولادة الهلال في كل شهر مع

---

(١) الذريعة: ج١١، ص٢٠٩، رقم: ١٢٥٣.

(٢) جوابات أهل الموصل في العدد والرؤيا: ص١٥.

تعيين ساعة الولادة بالدقائق، والولادة تكون أحياناً قبل الزوال، وأحياناً عند الغروب، ومن الظرائف في علم النجوم رؤية الهلال قبل الزوال، وقد لا يرى عند الغروب، ولهذا وقع الخلاف فيه بين القائلين بحجية هذه الرؤية.

موقف السيد المرتضى ﷺ والمحقق السبزواري ﷺ

التزم السيد المرتضى ﷺ في الناصريات بذلك[1]، وقد وقع الخلاف بينه وبين المحقق السبزواري ﷺ وإن وافق في النتيجة السيد المرتضى ﷺ فقال: «الحق إذا رُئي الهلال قبل الزوال فيكون عيداً»[2].

موقف الفاضل السرابي ﷺ

وقد خالف الفاضل السرابي ﷺ المحقق السبزواري ﷺ، ثمَّ كتب في ردِّ المحقق السبزواري ﷺ وجاء ابن المحقق السبزواري ﷺ وكتب رسالة في ردِّ الفاضل السرابي ﷺ.

www.ketab.ir

موقف الوحيد البهبهاني ﷺ

واختار الوحيد البهبهاني ﷺ عدم حجيَّة رؤية الهلال قبل الزوال، وكتب رسالة[3] في ذلك، وكأنَّما قُطع النزاع بعد الوحيد البهبهاني ﷺ، ولم يلتزم أحد من الفقهاء من بعده أن رؤية الهلال قبل الزوال دليل على العيد، مع عدم قيام إجماع على عدم حجية رؤية الهلال قبل الزوال.

---

(١) الناصريات: ص٢٩١، كتاب الصيام، مسألة: ١٢٦.

(٢) كفاية الأحكام: ج١، ص٢٦٢، كتاب الصوم، الهلال وطرق ثبوته.

(٣) الرسائل الفقهية: ص١٢٠، رسالة في رؤية الهلال.

الموضع الثالث: حكم الحاكم في رؤية الهلال

كما وقع الخلاف من القديم عند فقهاء الإمامية في اعتبار حكم الحاكم في رؤية الهلال، ووقع الكلام في مجالين:

المجال الأول: في حكم الحاكم الشرعي.

المجال الثاني: في حكم الحاكم غير الشرعي؛ لوضوح أنّ حكم الحاكم الشرعي بمنزلة الحكم الواقعي، وأمّا حكم الحاكم غير الشرعي فظاهري، والمشهور بين فقهائنا خصوصاً في طبقة المتأخرين، أنّ الرؤية تثبت بحكم الحاكم.

موقف المتقدمين من فقهائنا ﷺ:

أمّا المتقدمون ﷺ فالمسألة عندهم مهملة ولم يتعرضوا لها، ومن المتأخرين من قال: إنّ حكم الحاكم ليس بحجة، وهو صهر العلامة المجلسي ﷺ حيث كتب رسالتين في عدم حجيّة حكم الحاكم، وهو السيد محمد صالح خاتون آبادي ﷺ.

www.ketab.ir

الموضع الرابع: تعدُّد الأفق يلزم تعدُّد ليلة القدر

من المواضع التي وقع فيها الخلاف - حتى عند علمائنا المعاصرين - هو أنّ رؤية الهلال إذا كانت مع تعدُّد الآفاق، فهذا يلزم منه تعدُّد ليلة القدر، وإذا كانت رؤية الهلال غير مشروطة بتعدّد الآفق ووحدته، فيلزم منه أن تكون ليلة القدر واحدة، ولذلك وقع الخلاف في ليلة القدر من أنّها شخصية أو نوعية.

موقف الأستاذ السيد الخوئي ﷺ

يرى السيد الأستاذ ﷺ أنّها ليلة واحدة[1] ومن تبعه ينتصرون لرأيهم بهذا المعنى

(١) موسوعة الإمام الخوئي: ج٢٢،ص١٢٢ ، كتاب الصوم، فصل في طرق ثبوت هلال شهر رمضان

من أنّها ليلة واحدة بناءً على وحدة الآفاق، فإذا كانت واحدة فهذا يعني الظلام الموجود في الكرة الأرضية في النصف الأول، أو في النصف الثاني بمنزلة أفق واحد، ويكون العيد يوماً واحداً، والأفق يكون واحداً، وهذا الخلاف يرجع إلى أنّ وحدة الأفق شرطاً في الرؤية، أو ليست شرطاً.

الموضع الخامس: وحدة وتعدد الأفق حكماً

الذي وقع فيه الخلاف - ولا زال موجوداً - هو أنّ الآفاق هل هي واحدة حكماً، أم متعددة؟ بمعنى أنّ رؤية الهلال حجة على الناس بشرط وحدة الأفق، أو أنّ رؤية الهلال حجة عليهم، سواء أكانوا في بلاد متّحدة الأفق أم متعدِّدة الأفق، وقد بلغ الخلاف في القرنين الأخيرين في هذا الموضع ذروته.

موقف العلامة الحلي ﷺ

نسب الأستاذ السيد الخوئي ﷺ[1] إلى العلامة الحلي ﷺ في المنتهى[2] أنّه لا يعتبر وحدة الأفق في الرؤية، ولكن العلامة ﷺ في باقي كتبه وخصوصاً في تذكرة الفقهاء[3] يردُّ هذه النظرية بشدَّة، والسبب في ذلك أنّ شخصيته العلمية عدولية؛

www.ketab.ir

وشوال، حركة القمر مع عدم اعتبار رؤية الهلال بالأجهزة المستحدثة، المسألة: ٤.

(١) موسوعة الإمام الخوئي: ج٢٢، ص١١٦، كتاب الصوم، فصل في ثبوت الهلال، كفاية رؤية في بلد آخر إذا اتحد في الأفق مع هذا البلد.

(٢) منتهى المطلب: ج ٩، ص٢٥٢، كتاب الصوم، حكم يوم الشك، إذا رأى الهلال أهل بلد.

(٣) تذكرة الفقهاء: ج ٦، ص١٢٢، كتاب الصوم، أقسام الصوم الواجب، فيما إذا رأى الهلال أهل بلد ولم يره أهل بلد آخر.

لكثرة دقته وعمّقه في الأدلة الشرعية، فكان يعدل من رأيه في كتاب إلى رأيٍ آخر في كتابٍ آخر، وقد ألَّف المنتهى في بداية حياته وكان عمره (٣٢) سنة، والمعروف أن التذكرة آخر كتاب له، فهو المعتمد.

موقف الشيخ يوسف البحراني ﷺ

وللشيخ البحراني ﷺ نظرية خاصة، وهي أنّ الكرة الأرضية مسطَّحة وليست كروية[1]، ومعلوم أنّ من يعتقد أنّ الأرض مسطحة، لا بدَّ أنّ يقول بوحدة الآفاق، وهو مقتضى القاعدة.

فساد المبنى

المبنى إذا كان فاسداً -كما هو الصحيح- فيكون البناء فاسداً بالضرورة، ولكنه ليس كذلك في المقام، ولهذا يختلف الأستاذ السيد الخوئي عن المحدث البحراني؛ لأنّه مع الاعتقاد بكروية الأرض يقول بوحدة الآفاق.

www.ketab.ir

الموضع السادس: حجيَّة قول الفلكي

في مسألة حجيَّة قول الفلكي توجد نظريتان:

النظرية الأولى: حجيَّة قول الفلكي

فإنّ الرؤية التي وردت في النصوص الشرعية، كما في قول الرسول الأعظم ﷺ:

(١) الحدائق الناضرة: ج ١٣، ص٢٦٦، كتاب الصوم، أقسام الصوم، ثبوت شهر رمضان برؤية الهلال، هل يختلف حكم البلاد المتباعدة في الهلال.

«فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِه»[1]، وقول أمير المؤمنين عليه السلام: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَأَفْطِرُو...»[2]، ظاهرة في الرؤيا الإمكانية، وأنّ المراد من الرؤيا في الحقيقة الطريق المؤدي إلى ثبوت الهلال بحجة معتبرة، سواء أورث الاطمئنان، أو اليقين، أو قامت عليه حجة معتبرة.

وقول الفلكي تارةً قد يوجب اليقين، وأخرى الاطمئنان، وثالثة الظن. والأخير حجة؛ لأنّه من قول أهل الخبرة، وقامت السيرة العقلائية على الرجوع إلى أهل الخبرة في جميع العلوم البشرية، ولم تردع الشريعة الإسلامية عن هذه السيرة.

وعلى هذا القول - بأنّ الرؤية كانت في مسألة ثبوت الهلال مأخوذة بنحو الطريقية لا بنحو الموضوعية - يلزم القول بحجيّة قول الفلكي، كما اختاره الأستاذ السيد الخوئي رحمه الله[3] وتلميذه الشهيد الصدر رحمه الله[4]، وكثير من الأعلام.

www.ketab.ir

النظرية الثانية: عدم حجيّة قول الفلكي

ترى هذه النظرية أنّ للرؤية موضوعية، والهلال لا يثبت إلا أن يُرى خارجاً وبالفعل، وعلى هذا الرأي فقول الفلكي بأنّ يوم الأحد أو الاثنين، يُرى فيه الهلال

---

(١) تهذيب الأحكام: ج٤، ص١٦١، ح٤٥٤، كتاب الصيام، باب علامات أول شهر رمضان وآخره ودليل دخوله.

(٢) الاستبصار: ج٢، ص٦٤، كتاب الصيام، باب علامات أول يوم من شهر رمضان، ح٢٠٧.

(٣) منهاج الصالحين: ج١، ص٢٧٩.

(٤) الفتاوى الواضحة: ج١، ص٥١٢، الصيام، ثبوت الهلال، الخامس كل جهد علمي يؤدي إلى اليقين، أو الاطمئنان.

في البلد المعهود ليس بحجة، وإنّما الحجة هي الرؤية الفعلية فحسب؛ لأنّ المأخوذ على وجه الموضوعية هو الرؤية.

إلا أنّ النظرية الأولى هي المشهورة بين الأعلام، وأنّ الرؤية لوحظت بنحو الطريقة، ولهذا فالبيّنة العادلة والشياع المفيد للظن أو الاطمئنان على القولين، وحكم الحاكم من وسائل إثبات الهلال، وشروع الشهر القمري الجديد. فلا موضوعية لهذه العناوين، وإنّما المهم أن تكون حجة عقلائية ممضاة من الشارع المبين.

وعلى هذا الأساس فقول الفلكي - مثل قول سائر أهل الخبرة - يكون حجة ولا أشكال فيه.

www.ketab.ir

حجيّة الأمارات الظنية

وفي هذه المسألة الأصولية قولان:

القول الأول: إنّه حجة من باب الظن النوعي

إنّ حجية الأمارات الظنية من باب الظن النوعي كما هو المشهور؛ لأنّ السيرة العقلائية قامت على حجيّة الأمارات الظنية بنحو الظن النوعي، أورثت الاطمئنان أو لم تورث.

القول الثاني: حجيّة الأمارة مبنية على حصول الاطمئنان

إنّ حجية الأمارات مبنية على حصول الاطمئنان، لا على الظن النوعي، وهو خلاف قول المشهور.

وممّن التزم بالقول الثاني - وأنّ السيرة العقلائية على حجيّة الأمارات الظنية مبنية

على الاطمئنان، لا على الظن النوعي ـ من الأعلام المعاصرين السيد الروحاني في منتقى الأصول[1] والسيد الأستاذ[2].

وقد كان موقفنا مع المشهور كما بيَّناه في بحث حجيَّة الأمارات في علم الأصول.

والمقام من صغريات هذه المسألة الأصولية، فإذا قلنا إنّ حجيَّة الأمارات الظنية مبنيَّة على الظن النوعي، فإخبار الفلكي بأنّ الليلة الفلانية يمكن أن يُرى فيها الهلال إذا أورث الظن النوعي يكون حجة؛ لأنّه من قول أهل الخبرة. وأمّا إذا قلنا بحجية الأمارات من حيث تأمينها للاطمئنان، فلا بدَّ من إيجابه للاطمئنان، لذلك دائرة الحجيَّة سوف تكون أضيق من قول الأول.

ومن هنا تبيَّن: أنّ قول الفلكي ليس حجة على الإطلاق، وإنّما هو إمّا مشروط بالظن النوعي، أو الاطمئنان بمطابقة الواقع.

وعلى ضوء ذلك فما تجده من التقاويم المطبوعة لابدَّ من التحقيق في وثائقها المعتمدة، وليس كل ما يُطبع فهو معتبر، فالمقصود من قول الفلكي ما كان مستنداً إلى أدلة عقلائية، إمّا تورث الظن النوعي، أو الاطمئنان بمطابقة الواقع، ولذلك تجد الخلاف والتعارض بين التقاويم في أغلب الشهور القمرية.

ومن هنا اهتم جمعٌ من الأعلام المعاصرين بالرؤية الفلكية، كالسيد الأستاذ وكان يعتقد أنّ التقرير الفلكي إذا أورث الاطمئنان، فلا يمكن تجاوزه والغفلة

(١) منتقى الأصول: ج ٤، ص٣٢، الجهة الثالثة: الاطمئنان حجة.

(٢) اسئلة حول رؤية الهلال مع اجوبتها: ص٤٥، عدم ثبوت الهلال بقول الفلكيين.

www.ketab.ir

عنه[1]، بل قد كانت لديه لجنة علمية فلكية في مدينة مشهد الرضا عليه السلام وظيفتها رصد الهلال في كل شهر قمري حسب الحسابات الفلكية.

إذن: إذا كان المراد من قول الفلكي هذه الجداول المطبوعة بالسوق، فليس لها قيمة علمية، وإنّما المراد ما كان مبنيّاً على القواعد الفلكية الدقيقة، التي تورث اليقين، أو الاطمئنان، أو الظن النوعي عند العقلاء.

الموضع السابع: الرؤيا المسلَّحة

قد وقع الخلاف في عصرنا بين الأعلام في حجيَّة الرؤية المسلَّحة لتوفّر الأجهزة عليها، وهذا الخلاف انحدر من أنّ الرؤية البصرية لها طريقية، أو موضوعية في ثبوت الهلال.

بيد أنّ المشهور بين الأعلام هو عدم حجيَّة الرؤية المسلَّحة، وأنّ الرؤية البصرية لها موضوعية في ثبوت الهلال.

www.ketab.ir

* * *

(١) المصدر السابق: ص٤٧.